

## قانون رقم ٧٤ لسنة ١٩٨٠

بربط موازنة صندوق التصنيع والإنتاج للسجون  
للسنة المالية ١٩٨٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

قدر كل من استخدامات وإيرادات هيئة صندوق التصنيع والإنتاج للسجون للسنة المالية ١٩٨٠ مبلغ ١٥٣٥٠٠ ج ( مليون وخمسمائة وخمسة وثلاثين ألف جنيه ) وذلك وفقا لما يلي :

#### أولاً - الاستخدامات الحاربة :

قدر الاستخدامات الحاربة للسنة المالية ١٩٨٠ بمبلغ ٥٣٥٠٠ ج ( خمسمائه وخمسة وثلاثين ألف جنيه ) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) جملة الباب الأول - الأجور مبلغ ٦٠٠٠ ج .

(ب) جملة الباب الثاني - النفقات الحاربة والتحويلات الحاربة مبلغ ٤٧٥٠٠ ج .

#### ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٠ بمبلغ ١٠٠٠٠ ج ( مليون جنيه ) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) جملة الباب الثالث - الاستخدامات الاستشارية ٧٠٠٠ ج .

جملة الباب الرابع - التحويلات الرأسمالية مبلغ ٣٠٠٠ ج .

ثالثاً — الإيرادات الجارية :

قدر الإيرادات الجارية لسنة المالية ١٩٨٠ بمبلغ ٥٣٥٠٠ ج (خمسة وخمسة وثلاثين ألف ج) موزعة على النحو التالي :

جملة الباب الثاني — الإيرادات الجارية والتسييرات الجارية بمبلغ ٥٣٥٠٠ ج .

رابعاً الإيرادات الرأسمالية :

قدر الإيرادات الرأسمالية لسنة المالية ١٩٨٠ بمبلغ ١٠٠٠٠ ج ( مليون جنيه ) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) جملة الباب الثالث — الإيرادات الرأسمالية المتنوعة بمبلغ ١٠٠ ج .

(ب) جملة الباب الرابع — القرض والتسهيلات الائتمانية بمبلغ ٩٩٢٠٠ ج منه مبلغ ٩٩٢٠٠ ج قرض من الخزانة العامة .

(المادة الثانية)

تسرى أحكام التأشيرات العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يترتب على تطبيق إعانة الغلاء الإضافية للعاملين من إعباء .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من أول يناير ١٩٨٠ .

يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون منقوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية ٨ ربیع الأول سنة ١٤٠٠ ( ٢٦ يناير سنة ١٩٨٠ )

أنور السادات